

سنن البيهقي الكبرى

10811 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه ثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه إملاء أنس بن يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن بن عمر قال ٢ أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب إلا كلب ماشية أو صيد فقيل لابن عمر إن أبي هريرة يقول أو كلب زرع فقال إن لأبي هريرة زرعا رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى عن حماد بن زيد وقد روى أبو الحكم عمران بن الحارث عن بن عمر كلب الزرع وكأنه أخذه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن النبي صلى الله عليه وسلم نفسه في كلب ماشية والصيد